

المدخل لحقوق الإنسان الأساسية الدولية

الجزء الأول

التصميم

- **المقدمة:** التطور التاريخي لحقوق الانسان
- **القسم الأول:** تعريف قوانين حقوق الانسان الدولية
 - أ) المواثيق الدولية الأساسية
 - ب) معاهدات حقوق الانسان والقانون الدولي العام
- **القسم الثاني:** تعريف القانون الدولي العام
 - أ) المعاهدات، أصول عقدها، صحتها، مفاعيلها، نهايتها، إمكانية نقضها أو التحفظ على بعض بنودها
 - ب) العرف الدولي، عناصره، أهميته، مفاعيله
- **القسم الثالث:** دراسة حالة خاصة: حرية التعبير
 - أ) تعريف
 - ب) عناصر وشروط

التطور التاريخي لحقوق الانسان

أولاً: المبادئ العامة لحقوق الإنسان

- العالمية والكونية: جميع الناس يتمتعون بالحقوق نفسها و لا أساس للتمييز بينهم.
- الشمولية والتكاملية: حقوق الإنسان وحدة متماسكة وغير قابلة للتجزئة.
- المساواة وعدم التمييز: حقوق الإنسان هي حق كل فرد يتمتع بها بدون أي شكل من أشكال التمييز على أساس العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي وغير السياسي أو الأصل العرقي أو الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر.
- المشاركة: كل الأفراد والشعوب لها الحق في المشاركة الفعلية والفاعلة في تنمية اجتماعية واقتصادية.

ثانياً: مفهوم حقوق الإنسان

■ وفي ضوء فهمنا لحقوق الإنسان يمكن تعريفها بأنها:

تلك الحقوق والمتطلبات الأساسية المرتبطة بالإنسان، ووجودها يحقق له السعادة والعيش الكريم، ويجب أن يتمتع بها جميع الأفراد دون أي تمييز بسبب فروق الجنس أو الأصل أو الدين أو اللون وغيرها من الفروق.

ثالثاً: ميزات حقوق الإنسان

- (1) أنها حقوق طبيعية ملتصقة بوجود الإنسان.
 - (2) أن الأصل في الإنسان أن يكون حراً، والتمتع بتلك الحقوق يعد أولى مؤشرات الحرية.
 - (3) إن اختلاف أفراد المجتمع أو البشر لا يمنع حقوق الإنسان بل أنها صورة تعبر عن مفاهيم سامية كالعدالة والمساواة.
 - (4) أن كرامة الإنسان وسعادته مرتبطة بصورة وثيقة بتلك الحقوق.
 - (5) ليس لأحد الحق في مصادرتها.
 - (6) على الدول أن تدعمها وتحميها (ولا يمكن أن «تمنحها») وهذا مطلب وطني خاص بالأفراد ومسؤولية تقع على عاتق الدول.
 - (7) أن احترامها ينعكس إيجابياً على تنمية الفرد والمجتمع، وبذلك فأي مصادرة أو حد من تلك الحقوق يعد هدراً واضحاً وعائقاً أمام التنمية البشرية، والتي لا تتم إلا بالإنسان ومن أجل الإنسان.
- أنها فرع ومجال علمي واسع يختص بالدراسات الإنسانية، وبذلك فحقوق الإنسان تعد قاسماً مشتركاً بين علوم عدة مثل القانون والفلسفة والاجتماع والسياسة والتاريخ وغيرها من العلوم.

رابعاً: جذور حقوق الإنسان

■ 1. الحضارات القديمة

■ 2. في الغرب

■ 3. في الإسلام

حقوق الإنسان في الحضارات القديمة

- **حقوق الإنسان في الحضارة اليونانية والرومانية**
 - الفلاسفة الإغريق / الممارسة في المجتمع (الرقيق)
 - التطبيقية خاصة في المجتمع الروماني
- **حقوق الإنسان في الحضارة المصرية**
 - أسهمت الحضارة المصرية القديمة في مجال حقوق الإنسان وحياته.
 - في فترة حكمه، دعا اخناتون إلى التوحيد والسلام والتسامح والرحمة وتحقيق العلم للجميع.
 - هدف القانون الذي طبقة إله الشمس حاكم مصر إلى تحقيق العدل وإحقاق الحق والصدق على أساس أنه قانون منزل من السماء وقد خضع له الحكام لفترة لا بأس بها.

2 / في الغرب

- 1215 magna carta : الشريعة العظمى
- 1628 petition of right : عريضة الحقوق
- 1679 Habeas Corpus الهابياس كوربوس
- 1689 Declaration of rights إعلان الحقوق
- 1689 Bill Of Right شريعة الحقوق
- 1776 إعلان الاستقلال الأمريكي
- 1789 إعلان حقوق الإنسان والمواطن

الشرعة العظمى : magna carta

أصدرها ملك انجلترا جون هنري الثاني عام **1215** م واعتبرت رمزا لسيادة الدستور علي الملك وضمت 63 مادة مختلفة لتنظيم العلاقات ما بين الملك والإقطاعيين والبرلمان والمواطنين الانجليز

وتعتبر الحرية الشخصية وتأمين العدالة واستقلالية القضاء من أهم الحقوق التي منحها الوثيقة للشعب فالبرغم من أنها في الأصل وضعت للحد من تدخلات الملك ورجاله في شئون النبلاء والبارونات إلا أن الشعب استفاد منها كونها أول وثيقة انجليزية تفرض له حقوقا على الحاكم .

عريضة الحقوق : petition of right : لعام 1628

رفع البرلمان الانجليزي هذه العريضة إلى الملك ليذكره فيها بحقوق الشعب الانجليزي ووضع ضمانات لعدم فرض ضرائب جديدة إلا بموافقة البرلمان.

الههابياس كوربوس Habeas Corpus

■ **مذكرة الههابياس كوربوس** (تعني "إليك

جسدك writ of habeas corpus")

صدرت في انجلترا عام **1628م** كوسيلة لحماية الأفراد ضد التوقيف التعسفي وإلزام القضاء من إعطاء التبرير لحسبه.

■ **قانون الههابياس كوربوس Habeas Corpus Act 1679** أصدره البرلمان البريطاني خلال حكم الملك شارلز الثاني لتثبيت المذكرة

إعلان الحقوق Declaration of rights

في شباط 1689

- بدأ بذكر المخالفات التي ارتكبها الملك جيمس الثاني لتنبية بعدم تكرارها وأكد على عدم أحقية الملك في إيقاف القوانين أو الإعفاء من تطبيقها وكذلك أعلن عن حق المواطنين في تقديم العرائض والالتماسات إلي الملك دون أن يترتب علي ذلك ضرر لهم كالسجن أو الملاحقة. كما أقرت بالحق في إجراء الانتخابات

شريعة الحقوق Bill Of Right

صدرت في انجلترا في كانون الأول (ديسمبر)
1689م

ولقد أعادت تأطير المفاهيم التي جاءت فس
الإعلان عن الحقوق فوضعتهم بشكل قانون

وتعتبر كال هذه المواثيق كجزء من الدستور
البريطاني

إعلان الاستقلال الأمريكي 1776

- صدر هذا الإعلان عام 1776م عقب استقلال المستعمرات الأمريكية عن إنجلترا .
- أكد هذا الإعلان على مبدأ حرية البشر وتأسيس حقوق الإنسان لدي جميع البشر بمجرد الميلاد دون قيد أو شرط .

إعلان حقوق الإنسان والمواطن 1789

- صدر في فرنسا عام 1789م عقب اندلاع الثورة الفرنسية
- يختلف عن كل الوثائق السابقة انه اول وثيقة تهتم بحقوق الإنسان وتأخذ البعد العالمي حيث تجاوز تأثيره حدود فرنسا وأصبح ركيزة أساسية في كل الدساتير التي كتبت بعد ذلك وقامت هذه الوثيقة علي أربعة مبادئ أساسية :
- - يولد الناس ويظلون أحراراً متساويين في الحقوق .
- - حرية الرأي والتعبير .
- - حق المواطنين في إدارة بلادهم .
- - التوازن بين حقوق الأفراد وبين مصلحة المجتمع (المصلحة العامة) .
- يتألف من سبع عشر مادة بالإضافة إلي المقدمة
- ضمن هذا الإعلان في الدساتير الفرنسية التي تلت صدوره بدأ من دستور الجمهورية الأولي عام 1793م وحتى دستور الجمهورية الخامسة عام 1958 والأخير زاد علي الإعلان عدداً من مواد الحريات العامة التي فرضتها ظروف الرقي وتطور المجتمع الفرنسي .

3 / في الإسلام

الجدور الاسلامية للقانون الدولي العام

الإمام الأوزاعي (كتاب السير)

الإمام الشيباني (كتاب السير الصغير وكتاب
السير الكبير)

مصادر حقوق الانسان

- **المصادر الدينية:** كافة الأديان تتضمن مفاهيم تضمن حقوق الإنسان
- **المصادر الفكرية:** مثلًا نظريات العامة كالمدرسة الطبيعية والمدرسة الوضعية، أو دراسات فلسفية وفكرية مثال كتابات جان جاك روسو وجون لوك وتوماس هوبز ومنتسكيو وغيرهم.
- **المصادر السياسية:** الأفكار والنظرية السياسية التي تنظم علاقة الفرد بالدولة ؛ الثورات (بريطانيا، الولايات المتحدة، فرنسا)
- **المصادر في القانون الوضعي:** المادة 38 من نظام محكمة العمل الدولية <---

■ المادة 38 من النظام الداخلي لمحكمة العدل الدولية

■ 1 - وظيفة المحكمة أن تفصل في المنازعات التي ترفع إليها وفقاً لأحكام:

- (أ) الاتفاقات الدولية العامة والخاصة التي تضع قواعد معترفاً بها صراحة من جانب الدول المتنازعة
- (ب) العادات (الأعراف) الدولية المرعية المعتبرة بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال.
- (ج) مبادئ القانون العامة التي أقرتها الأمم المتمدنة.
- (د) أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام في مختلف الأمم ويعتبر هذا أو ذاك مصدراً احتياطياً لقواعد القانون وذلك مع مراعاة أحكام المادة 59.

القسم الأول: تعريف قوانين حقوق الإنسان الأساسية

أ / المواثيق الدولية الأساسية

1. ميثاق الأمم المتحدة، 26 حزيران/يونيه 1945
2. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 10 كانون الأول 1948.
3. الاتفاقية الدولية للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري، 21/12/1965.
4. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، 16/12/1966، تاريخ بدء النفاذ: 23/3/1976.
5. العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في 16/12/1966، تاريخ بدء النفاذ: 3/1/1976.

2/ البروتوكولات الاختيارية التابعة للعهدين الدوليين الخاصين

- البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بشأن تقديم شكاوي من قبل الأفراد، 16 كانون الأول/ديسمبر 1966، تاريخ بدء النفاذ: 23 آذار/مارس 1976 وفقا لأحكام المادة 9.
- البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، بهدف إلغاء عقوبة الإعدام، 15 كانون الأول/ديسمبر 1989، دخل حيز النفاذ: في 11 تموز/يوليو 1991، وفقا لأحكام المادة 8.

3 / الاتفاقيات الخاصة بمواضيع محددة

- **اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، 18 كانون الأول/ديسمبر 1979، تاريخ بدء النفاذ: 3 أيلول/سبتمبر 1981، وفقا لأحكام المادة 27 (1).**
- **اتفاقية حقوق الطفل، 20 تشرين الثاني/نوفمبر 1989، تاريخ بدء النفاذ: 2 أيلول/سبتمبر 1990، وفقا للمادة 49.**
- **البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، 25 أيار/مايو 2000، دخل حيز النفاذ في 18 يناير 2002.**

■ البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الاباحية ، 25 أيار/مايو 2000، دخل حيز النفاذ في 18 يناير 2002.

■ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، 10/12/1984، دخلت حيز التنفيذ في 26/6/1987.

■ المعاهدة الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، 20/12/2006 - دخلت حيز التنفيذ في 23/12/2010

اتفاقيات منظمة العمل الدولية

- **مثلا: الحقوق النقابية**
- **اتفاقية الحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي** ، الاتفاقية (رقم 87) لمنظمة العمل الدولية، 9 تموز/يوليه 1948، تاريخ بدء النفاذ: 4 تموز/يوليه 1950.
- **اتفاقية حق التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية**، الاتفاقية (رقم 98)، منظمة العمل الدولية، 1 تموز/يوليه 1949، تاريخ بدء النفاذ: 18 تموز/يوليه 1951..